

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 279 لعام 2007

ان المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 15 كل عام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وعلى كتاب مديره شؤون الاملاك رقم 1553 تاريخ 23/4/2007 المتضمن:

بموجب محضر لجنة توزيع المقاسم المحدثة في بقعه بنيامين المؤرخ في 13/6/2005 والمصدق بقرار المكتب التنفيذي لمجلس المدينة رقم 345 تاريخ 22/6/2005 تم تخصيص السيد احمد حبش بن علي بحصة شائعة من المقسم رقم 143 بنيامين مقدارها 300 م² طبقي تعادل 324.324 سهم من أصل 2400 سهم عوضا عن قيمته الاستهلاكية في عقاره المستملك رقم 1943 من المنطقة العقارية بليرمون والمستملك وفق احكام القانون 60 لعام 1979 والقرار التنظيمي رقم 1558 لعام 1984 الا ان المذكور اعلاه استحصل على قرار حكم قضائي صادر عن محكمة القضاء الاداري برقم 2098 / 4 لعام 2005 يقضي بانعدام مرسوم الاستملاك على احكام القانون 60 لعام 1979 وابقاء الاستملاك قائما على احكام المرسوم 20 يوم 1983 والمرفق صوره عنه

وقد تقدم بطلب خطي مؤرخ في 18/4/2007 مرفق ربطاً يرجو فيه الغاء حصته المخصص بها من المقسم المشار اليه أعلاه يرجى التفضل بالاطلاع والموافقة على الغاء تخصيصه من المقسم المذكور وذلك بعرضه على المكتب التنفيذي لإلغاء التخصيص

وعلى موافقة اعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم 15 تاريخ 2/5/2007 يقرر ما يلي

مادة 1- الموافقة على الغاء تخصيص السيد احمد حبش بن علي بالحصة المخصص بها من المقسم رقم 143 بنيامين استنادا لكتاب مديره شؤون الاملاك رقم 1553 تاريخ 23/4/2007 المذكور اعلاه

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس مدينة حلب ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا